الثناء على الله سبحانه بما يجوز تركه مما هو مشتغل عنه لا كمن يظهر سـ
تعليله بقوله إذا لم يجد الخ أنه لا يتصور في حقه مقابلة النعم أن المراد العجز
عن كثرة الحمد أيضا لا يجوز تركه مما هو مشتغل عنه ومن ثم قال أن مقتضى قوله
إذا لم يجد الخ أنه لا يتصور الحمد في مقابلة النعمة فلا يكون إلا واجبا ومقتضى قوله
وهو في مقابلة النعم الخ أنه ينقسم إلى واجب وغيره وإلى ما يكون في مقابلة نعمة
وغيره اللهم إلا أن يقال إذا قصد به المقابلة كان واجبا وإن لم يقصد
المقابلة فلا وجوب وفيه نظر إذ فيه دعوى يحتاج لدليل فتدبر فيقال لا مانع
من أن يكون حكمه الندب وإن يكون في مقابلة النعمة ويكون كالعذر إذا بالنعمة
عن تركه مما هو الفور الواجب وزيادة الشكر بخصوص هذا الثناء أو بلفظ الحمد
ونحوه مستحبا ويبقى الوجوب على حقيقته مع ترتب الذم والعقاب على تركه والمدح
والثواب على تحصيله والله تعالى أعلم [illegible] احتمال أن يكون موضع حكم الدال
على أنه حال من الفاعل أي غير تارك الحمد أو غير قائم الطلب والرغبة فيما عنده
فيه مع بعوضة أنه غير ملائم لقوله ولا مستغنى عنه والأنسب ما بعده لسيقا أي على
صيغة المفعول لما هو مقتضى الحال ثم قال في جمع الوسائل وربنا بتثليث الموحدة
بالرفع على خبر مبتدأ محذوف أي هو ربنا وأنت ربنا أو ربنا اسمع حمدنا ودعاءنا
أو على أنه مبتدأ خبره غير مودع الخ مقدم عليه وبالنصب على أنه منادى بحذف
حرف النداء أي يا ربنا اسمع حمدنا ودعاءنا أو على المدح والاختصاص والجر
على أنه بدل من الله أو من الضمير المجرور في عليه واحتمال أنه عائد على الله ويؤيد
رواية الدارمي ولا مستغنى عن ربنا قال المصنف حدثنا أبو بكر محمد بن
أبان البلخي وعوف قال نا وكيع عن هشام الدستوائي يعني بعكسه

بديل

١٦٣

مفتح عن بديل بضم موحدة وفتح مهملة ابن ميسرة العقيلي بالتصغير عن عبد
الله بن عبيد بن عمير بالتصغير فيهما عن أم كلثوم عن عائشة قالت كان النبي
صلى الله عليه وسلم يأكل الطعام اللام للعهد الذهني أي طعاما ما كما في نسخة في
ستة أي مع ستة أو حاضرا في ستة من أصحابه وفيه الشافعية إلى كون الطعام في
فجاء أعرابي فأكله بلقمتين ولم يسم الله تعالى بلقمتين وفي نسخة بلقمتين والحال واحد
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو سمى لكفاكم أي الطعام ببركة التسمية
وفي نسخة لكفاها وفيه تصريح ببركة التسمية وعدمها بعدمها والظاهر أن
محل الواقعة غير الواقعة المتقدمة أول الباب عن أبي أيوب ولا تعارض بين أخبار
عائشة بذلك إما عن رؤيتها قبل الحجاب أو بعده أو عن أخبار من النبي صلى
الله عليه وسلم أو من غيره قاله ابن حجر قال المصنف حدثنا هناد ومحمود بن
غيلان قالا نا أبو أسامة عن زكريا بالقصر ويمد ابن أبي زائدة عن سعيد
بن أبي بردة عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله
ليرضى عن العبد أي يقبل عليه بأن يتفضل له في بضاعته ويثيبه على الأكلة ويثني به
ثوابا عظيما فهو إحسان مخصوص والأكلة عظيم بالفتح عيش وهذا الكلام أن الأكلة
الكل على وجه العبادة كلها بأكل نية التقوي على العبادة وأفعل [illegible] الحسن
وإنما يحتاج إلى هذا إذا أريد الرضا أعلاه وإن أطلق الرضا فيحمل [illegible] الوجه
بأنه كأنه نفذ وعلى الله عز وجل أن يأكل الأكلة بفتح الهمزة أي المرة من الأكل
حتى يشبع [illegible] بالضم الهمزة أي اللقمة فلا يناسب قوله أو يشرب الشربة
[illegible] بالفتح لا غير [illegible] من [illegible] وإنما هو للتنويع
فيحمده عليها [illegible]

حدثنا